

أَزْمَةُ الْمُموَاقِفِ .. حِينَ يَضْرِبُ الشَّارِعُ وَتَضْرِبُ الذُّفُوسُ

لَمَّا تَعُدُّ أَزْمَةَ الْمُموَاقِفِ فِي أَحْيَانِنَا مُجَرَّدَ تَفْصِيلٍ يَوْمِيٍّ عَابِرٍ يُمكنُ تَجَاوُزُهُ بِبَعْضِ الصَّبْرِ أَوْ النَّأْفُفِ الْمُؤَقَّتِ، بَلْ أَصْبَحَتْ وَاحِدَةً مِنْ أَكْثَرِ الْمُشَاهِدِ اسْتِنْزَافًا لِأَعْصَابِ النَّاسِ وَعَلَاقَاتِهِمْ وَرَاحَتِهِمْ النَّفْسِيَّةِ، فَمَا إِنَّ يَعْزُودَ الْإِنْسَانُ مُثْقَلًا مِنْ يَوْمٍ عَمَلٍ طَوِيلٍ، حَتَّى يَجِدَ نَفْسَهُ يَدُورُ فِي شَوَارِعِ حَيَّهِ دَوْرَانَ الْحَائِرِ الْمُنْهَكِ، يَبْحَثُ عَنْ مَوْقِفٍ ضَائِعٍ بَيْنَ مَرَكَبَةٍ مُهْمَلَةٍ، وَأُخْرَى مُتَعَدِّيةٍ عَلَى الْمَسَاحَاتِ، وَثَالِثَةٍ تُرَكَّتْ بِطَرِيقَةٍ تُشْعِرُكَ أَنَّ صَاحِبَهَا يَعْتَقِدُ أَنَّ الشَّارِعَ مُلْكٌ خَاصٌّ لَهُ وَلِأَهْلٍ بَيْتِهِ.

وَالْمُؤَلِمُ فِي الْأَمْرِ أَنَّ الْمُشْكَلَةَ لَيْسَتْ دَائِمًا فِي قِلَّةِ الْمُموَاقِفِ بِقَدَرِ مَا هِيَ فِي سُوءِ اسْتِخْدَامِهَا، وَفِي غِيَابِ الْإِحْسَاسِ بِالْآخِرِينَ، وَفِي تَرَاجُعِ ذَلِكَ الْوَعْدِ الْاجْتِمَاعِيِّ الَّذِي يُفْتَرَضُ أَنَّ يَجْعَلَ الْإِنْسَانُ يُفَكِّرُ قَبْلَ أَنْ يُطْفِئَ مُحَرِّكَ مَرَكَبَتِهِ؛ هَلْ تَرَكْتُ مَسَاحَةً لِغَيْرِي؟ هَلْ ضَيِّقْتُ عَلَى جَارٍ؟ هَلْ تَسْبَيْتُ فِي إِرْبَاكِ طَرِيقٍ أَوْ حَرَمَانٍ أُسْرَةٍ مِنْ مَوْقِفٍ كَانَ يُمكنُ أَنْ يَكْفِيَهَا؟

إِنَّ بَعْضَ السَّلْوَكِيَّاتِ الْخَاطِئَةِ فِي التَّوَقُّفِ أَصْبَحَتْ تُمَارِسُ بِكُلِّ بَرُودٍ وَكَأَنَّهَا أُمُورٌ طَبِيعِيَّةٌ لَا تُسْتَحَقُّ الْمُرَاجَعَةُ، فَمِنْ النَّاسِ مَنْ يُوَقِفُ مَرَكَبَتَهُ بِصُورَةٍ مَائِلَةٍ أَوْ مُتَبَاعِدَةٍ عَنْ الرِّصِيفِ فَيَسْتَنْهَلُكَ مَكَانَ مَوْقِفَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ دُونَ أَدْنَى مُبَالَاةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَعَمَّدُ تَرْكُ مَسَاحَاتٍ مُبَعَثَرَةٍ لَا تَسْمَحُ بِاسْتِيفَادَةِ الْآخِرِينَ مِنْهَا، وَكَأَنَّهَا يُرِيدُ أَنْ يَحْجِزَ الْفِرَاقَ لِمَرَكَبَةٍ قَادِمَةٍ مِنْ أَهْلٍ بَيْتِهِ.

وَمِنْ أَكْثَرِ الْمُشَاهِدِ إِثَارَةً لِلِاسْتِيَاءِ أَنَّ تَجِدَ بَعْضَ الْمُنْذَارِ تَمْتَلِكُ عَدَدًا كَبِيرًا مِنَ الْمَرَكَبَاتِ، ثُمَّ يَقُومُ أَصْحَابُهَا بِالِاسْتِيفَاءِ عَلَى كُلِّ مَا حَوْلَهُمْ مِنْ مَوَاقِفَ بِصُورَةٍ دَائِمَةٍ، فَتَجِدُ الْجَارَ الْمُسِنَّ، أَوْ الْأُسْرَةَ الْعَائِدَةَ مُتَعَبَةً بَعْدَ عَنَاءِ يَوْمٍ طَوِيلٍ، أَوْ الْمَرِيضَ الْمُنْهَكَ، يَضْطَرُّونَ لِلتَّوَقُّفِ بَعِيدًا عَنْ مَنَازِلِهِمْ؛ لِأَنَّ الْمَكَانَ تَحْوَلَ إِلَى مَا يُشْبِهُ الْمِلْكِيَّةَ الْخَاصَّةَ غَيْرَ الْمُعْلَنَةِ.

وَلَا يَفِيقُ الْأَمْرُ عِنْدَ هَذَا الْحَدِّ، فَهُنَاكَ مَنْ يَتْرُكُ مَرَكَبَاتِهِ التَّالِفَةَ أَوْ الْمُعْطَلَةَ أَسَابِيعَ وَأَشْهُرًا فِي الطُّرُقَاتِ، وَكَأَنَّ الشَّارِعَ مُسْتَوْدَعٌ مَجَّانِيٍّ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ فِيهِ، وَهُنَاكَ مَنْ يَضَعُ الْحَوَاجِزَ وَالْأَقْمَاعَ وَالْكَرَاسِيَّ وَالسَّلاسلَ أَمَامَ بَيْتِهِ لِيَمْنَعَ النَّاسَ مِنَ التَّوَقُّفِ، فِي تَصَرُّفٍ يُجَسِّدُ أَنْوَاعًا مِنَ الْأَنْهَاجِ وَالتَّعَدِّي عَلَى الْمَسَاحَاتِ الْعَامَّةِ، بَلْ إِنَّ بَعْضَهُمْ يُغَيِّرُ الْمُشَاجِرَاتِ إِذَا وَقَفَ أَحَدٌ أَمَامَ مَنَازِلِهِ، وَكَأَنَّ الشَّارِعَ كُتِبَ بِاسْمِهِ فِي صَكِّ مِلْكِيَّةٍ خَاصَّةٍ.

وَمِنْ السَّلْوَكِيَّاتِ السَّيِّئَةِ أَصْبَحَتْ تُشِيرُ الْإِسْتِيَاءَ فِي الْمُموَاقِفِ الْعَامَّةِ مَا يَحْدُثُ عِنْدَ الْأَسْوَاقِ وَالْمُجَمَّعَاتِ التَّجَارِيَّةِ وَالْمُسْتَشْفَيَاتِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَرَافِقِ، حِينَ يَنْتَظِرُ أَحَدُ النَّاسِ خُرُوجَ مَرَكَبَةٍ لِلتَّوَقُّفِ فِي مَكَانِهَا، وَيَطْلُبُ دَقَائِقَ يُرَاقِبُ وَيَنْتَظِرُ حَتَّى تَخْلُوَ الْمَسَاحَةُ، ثُمَّ يَأْتِي شَخْصٌ آخَرُ فِي اللَّحْظَةِ الْآخِرَةِ مُسْتَعْرِلاً فُرْصَةً عَابِرَةً لِيَنْدَفِعَ زَحْوُ الْمُموَاقِفِ وَيَسْتَوَلِيَ عَلَيْهِ دُونَ أَدْنَى

مُرَاعَاةٍ لِحَقِّ السَّبْقِ أَوْ لِقَوَاعِدِ الذِّوْقِ الْعَامِّ. وَقَدْ يَطْنُ فَاعِلُ ذَلِكَ أَرْزَمُهُ حَقَّقَ مَكْسَبًا صَغِيرًا، لَكِنَّهُ فِي الْحَقِيقَةِ يَفْتَحُ بَابًا لِلضَّغِينَةِ وَالْإِحْتِقَانِ وَسُوءِ التَّعَامُلِ بَيْنَ النَّاسِ.

وَكَمْ مِنْ خِلَافٍ بَدَأَ بِمَوْقِفٍ سَيِّئَةٍ ثُمَّ تَطَوَّرَ إِلَى مُشَادَّةٍ كَلَامِيَّةٍ، ثُمَّ إِلَى تَرَاشُقٍ بِالْأَلْفَاظِ الْجَارِحَةِ وَالْبِذْيَةِ، ثُمَّ إِلَى عِرَاكِ وَتَدَافُعٍ وَإِصَابَاتٍ، وَرُبَّمَا انْتَهَى فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ إِلَى مَشَاكِلِ قَانُونِيَّةٍ وَخُصُومَاتٍ طَوِيلَةٍ لَمْ تَكُنْ لِيَتَقَعَنَّ لَوْ أَنَّ الْمُرءَ تَحَلَّى بِشَيْءٍ مِنَ الذِّوْقِ وَالْإِنْصَافِ وَالْمُرُوءَةِ وَاحْتِرَامِ الْآخَرِينَ. فَالْمَوْقِفُ الَّذِي يُسْرَقُ فِي لَحْظَاتٍ قَدْ يَكُونُ شَرَارَةً خِلَافٍ تَتَّسِعُ دَائِرَتُهُ حَتَّى تَتَجَاوَزَ بِكَثِيرٍ قِيَمَةَ الْمَوْقِفِ نَفْسِهِ.

قَدْ يَرَى بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الْحَدِيثَ عَنْ مَوْقِفِ سَيِّئَةٍ مَسْأَلَةٌ تَافِهَةٌ لَا تَسْتَحِقُّ التَّوَقُّفَ عِنْدَهَا طَوِيلًا، وَأَنَّ الْخِلَافَ عَلَيَّهَا أَمْرٌ بِسِيرٍ يُمَكِّنُ تَجَاوُزَهُ بِسُهُولَةٍ. وَهَذَا مِنْ حَيْثُ الْمَبْدَأُ صَحِيحٌ؛ فَلَا مَوْقِفَ سَيِّئَةٍ يَسْتَحِقُّ أَنْ تَتَعَكَّرَ مِنْ أَجْلِهِ الذُّفُوسُ أَوْ تَتَفَكَّرَ بِسَبَبِهِ الْعَوَاقِلُ. لَكِنَّ الْوَاقِعَ الَّذِي نُشَاهِدُهُ يَوْمِيًّا يُؤَكِّدُ أَنَّ مَا يَبْدُو تَافِهًا فِي ظَاهِرِهِ قَدْ يُصْبِحُ شَرَارَةً لِمُشْكِلَاتٍ أَكْبَرَ مِنْهُ بِكَثِيرٍ، خُصُوصًا عِنْدَمَا يَقْتَرِنُ بِالْأَنْزَانِيَّةِ وَالْإِسْتِفْزَارِ وَالشُّعُورِ بِالطُّلْمِ وَالْإِسْتِهْانَةِ بِحَقُوقِ الْآخَرِينَ.

وَمِنْ هُنَا فَإِنَّ الْقَضِيَّةَ لَيْسَتْ قَضِيَّةَ مَوْقِفٍ فِي حَدِّ ذَاتِهِ، بَلْ قَضِيَّةٌ سُلُوكِيَّةٌ وَاحْتِرَامِيَّةٌ وَوَعْدِيَّةٌ مُجْتَمَعِيَّةٌ. فَالنَّاسُ لَا يَغْضَبُونَ لِأَجْلِ بُقْعَةٍ إِسْفَلَةٍ، بَلْ يَغْضَبُونَ عِنْدَمَا يَرَوْنَ حَقَّ هُمْ يُنْتَزَعُ أَمَامَ أَعْيُنِهِمْ، وَعِنْدَمَا يَشْعُرُونَ أَنَّ بَعْضَ الْأَفْرَادِ يَتَصَرَّفُونَ بِعَقْلِيَّةٍ "أَنَا أَوْ لَا" دُونَ أَدْنَى مُبَالَاةٍ بِالْآخَرِينَ. إِنَّ الْمُشْكِلَةَ الْحَقِيقِيَّةَ لَا تَكْمُنُ فِي الْإِسْفَلَةِ وَلَا فِي ضِيقِ الْأَرْقَةِ فَقَطْ، بَلْ فِي ضِيقِ بَعْضِ الذُّفُوسِ الَّتِي لَا تَحْسِنُ مُشَارَكَةَ الْمَكَانِ مَعَ الْآخَرِينَ. فَالْمَدِينَةُ لَا تَعِيشُ بِالْإِنْظَامَةِ وَالْخُطَطِ وَحْدَهَا، بَلْ تَعِيشُ أَيْضًا بِالذِّوْقِ الْعَامِّ، وَالْإِحْتِرَامِ امْتِنَادِلِ، وَالْإِلْحَاسَ بِحَاجَاتِ النَّاسِ.

وَمَعَ ذَلِكَ، فَإِنَّ الْحُلُولَ مَوْجُودَةً إِذَا وَجِدَ الْوَعْدِي وَالْحَزْمُ مَعًا. فَالْمَبْدَأِيَّةُ تَكُونُ بِتَعَزُّيزِ الثَّقَافَةِ الْمُجْتَمَعِيَّةِ الَّتِي تُعَلِّمُ الْإِنْسَانَ أَنَّ حُسْنَ التَّوَقُّفِ لَيْسَ مَسْأَلَةً مَهَارَةٍ فِي الْقِيَادَةِ فَقَطْ، بَلْ هُوَ أَخْلَاقِي وَاحْتِرَامِي وَإِحْسَاسِي بِالْمُشَارَكَةِ. وَيَنْبَغِي أَنْ تُفْعَلَ الْأَنْظِمَةُ بِصُورَةٍ أَكْثَرَ جِدِّيَّةً ضِدَّ الْمُرُكِبَاتِ الْمُهِمَّةِ وَالْإِسْتِيبَالِ عَلَى الْمَوْاقِفِ وَالتَّوَقُّفِ الْعُشْوَائِيِّ. كَمَا أَنَّ تَخْطِيطَ الْأَحْيَاءِ الْجَدِيدَةِ يَجِبُ أَنْ يُرَاعِيَ الزِّيَادَةَ الْمُطَّيَّرَةَ فِي أَعْدَادِ الْمُرُكِبَاتِ، وَأَنَّ لَا تُتْرَكَ الْأَحْيَاءُ ضَحِيَّةً لِتَصَامِيمٍ قَدِيمَةٍ لَمْ تَعُدْ تَسْتَوْعِبُ وَاقِعَ الْيَوْمِ.

وَلَعَلَّ أَجْمَلَ الْحُلُولِ كُلِّهَا أَنْ يَسْأَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا نَفْسَهُ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ مِنْ مَرْكَبَتِهِ: لَوْ كُنْتُ أَنَا الْقَادِمَ بَعْدَ دَقَائِقٍ، فَهَلْ سَأَرْضَى بِهَذَا الْمَشْهَدِ؟ فَكَثِيرٌ مِنْ أَرْزَمَاتِنَا الْيَوْمِيَّةِ لَا تَحْتَاجُ إِلَى مِيزَانِيَّةٍ ضَخْمَةٍ وَلَا مَشَارِيحَ مُعَقَّدَةٍ، بِقَدَرِ مَا تَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الضَّمِيرِ. وَشَيْءٌ مِنَ الْإِحْتِرَامِ. وَشَيْءٌ مِنَ الْإِلْحَاسِ بِأَنَّ الطَّرِيقَ لَيْسَ لَنَا وَحْدَنَا.

